

استقلالية بنك الجزائر حسب مقياس Grilli & Cukierman استنادا للقانون النقدي والمصرفي 09-23
**The Autonomy of the bank of Algeria According to the Grilli & Cukierman
Index Based on the Monetary and Banking Law 23-09**

جليلة عبد الجليل¹

¹أستاذ محاضر قسم - ب، جامعة أحمد درايعة أدرار الجزائر، abd.djelaila@univ-adrar.edu.dz

تاريخ النشر: 2024/12/20

تاريخ القبول: 2024/12/01

تاريخ الاستلام: 2024/09/09

الملخص:	Abstract :
يعتبر موضوع استقلالية البنوك المركزية من أهم المواضيع الاقتصادية فمن خلال التعرف على درجة استقلالية البنوك المركزية نستطيع اخذ فكره عن مدى حريه صناع قرار السياسة النقدية في صياغه ذلك، والجزائر كغيرها من البلدان تسعى لجعل منظومتها المصرفية متكيفة مع المتغيرات الاقتصادية، وصامدة أمام المخاطر المصرفية المحيطة بها، ولعل آخر قانون للنقد والقرض سنة 2023 لدليل على هذه المجهودات، وتعد هذه الدراسة الأولى التي تطرقت لقياس القانون النقدي والمصرفي 09-23 وذلك بالاعتماد على مقياس Grilli & Cukierman، حيث توصلت إلى أن درجة استقلالية بنك الجزائر تقدر في حدود 62% وهي قريبة من واقع البنوك المركزية في الدول النامية.. الكلمات الدالة : البنك المركزي، استقلالية البنك المركزي، السياسة النقدية. تصنيفات JEL : G21, E58, G28	the topic of the independence of the central banks is considered one of the most important economic topics, so by learning about the degree of the central banks, we can get an idea of the extent of the freedom of monetary policy decision makers in the formulation of that policy. One of the countries on the path to growth, and other countries are trying to make their banking system adaptable to economic changes, and resistant to the banking risks surrounding them, and the last law on cash and credit in 2023 is proof of these efforts, and this study is the first to measure the monetary and banking law 23-09 and based on the scale of Cukierman & Grilli, where you came to the conclusion that the degree of independence of the Bank of Algeria is about 62%, and it is close to the reality of the central banks in the country. Keywords :Central Bank, Central Bank Independence, Monetary Policy. JEL Classification Codes : G21, E58, G28

مقدمة :

لموضوع استقلالية البنوك المركزية أهمية بالغة، حيث يشغل هذا الموضوع اهتمام العديد من الباحثين، يرجع ذلك للدور المنوط للبنوك المركزية في إدارة السياسة النقدية، وبتعبير آخر تنظيم حركية النقود، والتحكم في ذلك كما أنها المسؤول المباشر للحفاظ على المستوى العام للأسعار، والوسيلة الكفيلة لاستهداف التضخم، فيعد البنك المركزي المحور الرئيسي للاقتصاد في أي بلد كان، فمع ظهور وبروز الفكر الكلاسيكي حاولت الحكومات عدم التدخل في نشاط البنوك المركزية، لكن بعد انهيار قاعدة الذهب المعروفة، وخلال أزمة الكساد العالمي، سرعان ما اختلت تلك العلاقة بين الحكومات والبنوك المركزية، ساعد في ذلك معدلات البطالة المرتفعة والركود الاقتصادي الذي تفشى وسط الدول الرأسمالية، ما تسبب في التدخل الحكومي المباشر في أنشطة البنوك الابتدائية، ولعل لجوء بعض الحكومات في تلك الحقبة إلى الاقتراض المباشر من بنوكها المركزية لدليل قاطع على التدخل الحكومي في أعمال هذه البنوك الأخيرة.

وعند الحديث عن التضخم، فنجد نظريات مختلفة فسرت ذلك حسب مصدر معين تعتبره الأساس أو المصدر في خلق القوى التضخمية، وكانت المدرسة التقليدية السبابة في ذلك، وشكلت هذه الأخيرة النواة الأولى لبروز مدارس أخرى، كمدرسة شيكاغو بزعامة "ميلتون فريدمان"، أصحاب النظرية النقدية، الذين أثبتوا أن مشكلة التضخم مرتبطة بشكل أساسي مع الإفراط في عملية الإصدار النقدي من قبل البنك المركزي بمعدل أكبر من معدل الإنتاج، حيث وجهوا انتقادات للحكومات التي تسعى من خلال سياساتها المالية إلى زيادة المعروض النقدي لدعم الطلب الكلي للاقتصاد، وهنا برز إشكال تمويل العجز من قبل البنوك المركزية، ذلك أن النقديون يبررون معدلات التضخم الكبيرة بعملية الإصدار النقدي المفرط من قبل البنوك المركزية، ومن باب استقلاليها يمكن لها قبول أو رفض تمويل العجز للحكومة، وفي هذا الصدد لجأت العديد من الدول إلى إعطاء بنوكها المركزية استقلالية أوسع وذلك من خلال عدم تدخل الحكومة في السياسة النقدية، وعلى هذا الخط جاءت معاهده ماستريخت سنة 1993 التي ألزمت دول أعضاء اتحاد الأوروبي أن تكون لبنوكها المركزية درجة من الاستقلالية، وهذا لتحكم أمثل في استقرار المستوى العام للأسعار، وفي نفس السياق دأب صندوق النقد الدولي لنفس الآلية أي استقلالية البنوك المركزية كشرط لمنح القروض للدولة الراغبة في ذلك، كما هو الشأن مع الإزمه الآسيوية سنة 1997، ومن المتعارف عليه أن الدول التي تمنح بنوكها المركزية هامشا أكبر من الاستقلالية، تكون فيها معدلات التضخم منخفضة مقارنة مع تلك الدول التي تغلب عليها السياسة المالية.

وأما بالنسبة للجزائر، فكانت البذرة الأولى لإنشاء نظام مصرفي مستقل عام 1964 بإصدار عملة وطنية الدينار الجزائري، كما نذكر الخطوة التي سبقت هذه المحطة يوم 13 ديسمبر 1962 بإنشاء البنك المركزي الجزائري على أنقاض بنك الجزائر المؤسس إبان الفترة الاستعمارية، عقيها تأميم البنوك الأجنبية عام 1966، وجاء الإصلاح المالي لسنة 1971، وتراجعت الجزائر عن تلك الآليات التي حملها هذا الإصلاح سنة 1978، وكانت سنة 1986 بمثابة القاعدة التي منها انطلقت منها آفاق النظام النقدي الجزائري الجديد، ومن بين التواريخ المهمة أيضا سنة 1990 بصدر قانون النقد والقرض حيث بالفعل ساربت بواسطته الجزائر غيرها من الدول في إعطاء هامش من الاستقلالية للبنك المركزي، ودعت ضرورة الظروف الاقتصادية إلى اللجوء إلى تعديلات طرأت عليه، ثم ألغي

سنة 2003 بصدور الأمر 11-03 والذي تم إلغاؤه سنة 2023 بصدور القانون النقدي والمصرفي 09-23 بعد جملة من التعديلات عليه قبل ذلك، وبهذا الأخير تسعى الجزائر إلى دعم استقلالية بنوكها المركزي أي بنك الجزائر، بغية التأطير لسياسة نقدية مستقلة تستطيع بالفعل تحقيق كل أهدافها.

ولأجل قياس مدى استقلالية بنك الجزائر استنادا للقانون النقدي والمصرفي الجديد 09-23 استخدمت هذه الدراسة مقياس Grilli & Cukierman للتعبير الدقيق عن ذلك، فما هي درجة استقلالية بنك الجزائر حسب هذا المقياس؟

فرضية البحث

ينطلق البحث من فرضية مفادها الآتي :

منح القانون النقدي والمصرفي الجديد 09-23 للبنك المركزي الجزائري استقلالية في ممارسة نشاطه

هدف البحث

التعرف على معيار Grilli & Cukierman لحساب استقلالية البنوك المركزية، وقياس استقلالية بنك الجزائر حسب هذا النموذج وفق القانون 09-23 الصادر بتاريخ 21 جوان 2023.

منهجية البحث

استخدم في هذا البحث المتواضع المنهج الوصفي التحليلي، وذلك بالرجوع إلى المراجع والبيانات ذات العلاقة بموضوع الدراسة، ولقد اعتمد على نصوص القانون النقدي والمصرفي 09-23 ذلك أنه القانون المتعلق بالنقد والقرض الساري المفعول في الجزائر.
الدراسات السابقة:

1- دراسة بودالي سليمان وبشيكرك عابدي، تحت عنوان مؤشر الجودة المؤسسية كنموذج جديد لقياس استقلاليته بنك الجزائر خلال الفترة 1990-2017، حيث قامت الدراسة بتقييم استقلاليته البنك المركزي الجزائر باستخدام منهجية الجودة المؤسسية (IQ)، مع العلم أن بواسطة معايير هذا المقياس يكون حساب الاستقلالية في شكلها القانوني أقرب منه للاستقلالية الفعلية، واستخدمت قانون النقد والقرض 10-90 والأمر 11-03، وتوصلت الدراسة إلى أن أعلى درجة استقلالية كانت للأمر 11-03 المعدل في سنة 2010 وأن معيار استقلال سياسي هو الأضعف من بين معايير هذا النموذج.

2- دراسة كل من بوكروشواي ابراهيم واززي فتحي تحت عنوان تحليل مدى استقلاليته البنك الجزائر خلال فتره 1990-2017، وقد اعتمدت الدراسة على نموذج Neyapti, Webb, Cukierman، وقد توصلت الدراسة إلى أن قانون النقد والقرض 10-90 اعطى بنك الجزائر استقلالية واسعة في تسيير شؤون النقد والائتمان، غير أن هذه النتيجة الأخيرة تبقى نسبية وهذا من الجانب القانوني فقط.

3- دراسة جبار خليل البياتي ومشتاق لطيف سعيد تحت عنوان استقلاليته البنوك المركزيه مع اشارته خاصه الى قياس مدى استقلاليته البنك المركزي العراقي حيث تم استخدام مؤشرات التشريعية لقياس البنك المركزي العراقي وذلك من خلال نموذج Grilli & Cukierman، وتوصلت الدراسة الى ان استقلاليته البنك المركزي العراقي وصلت الى 75% وعلقا عليها الباحثان انها درجه جيده، ويمكن رفعها من خلال ادخال

بعض التعديلات على القانون لاسيما فيما يتعلق بالمحافظ وصياغة السياسة النقدية كما تطرقا ايضا الى ان الاستقلالية الفعلية هي بعيدة عن هذه النتيجة.

4- عادل عبد الله الكيلاني، الموسومة باستقلالية مصرف ليبيا المركزي استنادا للقانون (46) لسنة 2012 باستخدام نموذج Cukierman & Grilli لقياس استقلالية المصارف المركزية، وتوصلت الدراسة مصرف ليبيا المركزي تقدر ب 66.4% وهي درجة متواضعة مقارنة مع بعض الدول العربية، كما اشارت الدراسة الى جملة من المتغيرات التي انعكست على انخفاض درجة الاستقلالية من بينها انقسام مصرف ليبيا المركزي إداريا الى قسمين، مصرف ليبيا المركزي بنغازي والآخر طرابلس.

المحور الأول: نشأة البنوك المركزية

بالنسبة لتطور نشأة البنوك المركزية، فيعتبر الريكس بنك في السويد أقدم البنوك المركزية في العالم وقد انشئ في عام 1650 كبنك تجاري، ثم اعيد تنظيمه ليصبح بنكا حكوميا في سنة 1668 واصبح أول بنك يصدر أوراق نقدية بتعريفها الحالي، وهناك بنك إنجلترا الذي انشئ في سنة 1694 وقد مارس مهام البنك المركزي منذ تأسيسه، وعلى الرغم من أن بنوك أخرى كانت تشاركه اصدار النقود إلا أنه كان البنك الرئيس الذي يتولى ذلك، وبالإضافة لذلك فقد كان بنك الحكومة ولم يكن آنذاك ملكا خالصا للحكومة كما هو الحال، اليوم ولكنه ما زال يحتفظ بالأرصدة النقدية الحكومية، ويمنح القروض للحكومة ويسديها النصيحة في أمور السياسة المالية يضاف لذلك مهمه الرقابة المركزية على احتياجات الذهب التي تودعها لديه البنوك التجارية، ولقد تشابه سلوك الدول الأوروبية الأخرى مع إنجلترا، حيث دأبت إلى اختيار أحد البنوك القائمة ومنحته حق الإصدار النقدي، ووظائف أخرى، أو أن تنشئ بنكا جديدا يتولى ذلك فتأسس بنك فرنسا سنة 1809، وبنك هولندا سنة 1814، بنك النمسا الوطني في سنة 1817، بنك النرويج في سنة 1817، بنك الدنمارك سنة 1818، وبنك بلجيكا الوطني سنة 1850، وبنك اسبانيا سنة 1856، وبنك روسيا سنة 1860، بنك الراين الألماني سنة 1875، أما بنك اليابان فكان سنة 1882، وفي الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1913 حيث كان يتكون من 12 بنكا فيدراليا، أما الوطن العربي فقد تأسس أول بنك مركزي فيه في مصر تحت اسم البنك الأهلي المصري سنة 1898 (سعيد سامي الحلاق ومحمد محمود العجلوني، 2010).

الفرع الأول: الوظائف التي يؤديها البنك المركزي

يقوم البنك المركزي بعدة من الوظائف تدخل كلها تحت خانة السياسة النقدية نذكر منها ما يلي: (رشاد العصار، رياض الحلبي، 2010)

1. اصدار وتنظيم العملة داخل الدولة وفقا لاحتياجات التعامل؛
2. تأدية الخدمات المصرفية للدولة حيث يقوم البنك المركزي لتقديم القروض للحكومة وكذلك تحتفظ الدولة بحساباتها لديه، وقد اعطته الدولة حق اصدار النقود والاشراف على تنفيذ السياسات النقدية؛
3. الرقابة على الائتمان من الوظائف الهامة التي يقوم بها هو عمله كبنك البنوك، فالبنوك التجارية تقوم بإيداع نسبة من ودائعها لدى البنك المركزي، وهو الذي يقوم بتمويلها إذا احتاجت إلى الأموال ولكي يقوم البنك المركزي بتأدية دوره كبنك البنوك فلا بد له من أن يستعين بالأدوات التالية:

1.3- سعر البنك أو سعر إعادة الخصم وهو السعر الذي يتقاضاه البنك المركزي من البنوك التجارية لقاء قيامه بإعادة خصم الكمبيالات والأوراق التجارية؛

2.3- عمليات السوق المفتوحة يقوم بها البنك المركزي من خلال شراء وبيع الأوراق الحكومية فقط إضافة إلى شراء وبيع الصرف الأجنبي، فإذا أراد البنك المركزي أن يقلل من حجم الائتمان، فإنه يبيع الأوراق المالية، وبالتالي يخفض كمية النقود الموجودة في السوق، أما إذا أراد أن يزيد من مقدرة البنك التجاري على الرفع والتوسع في الائتمان فإنه ينزل إلى السوق مشتريا الأوراق المالية فيدفع ثمنها نقدا، وبالتالي تزداد كمية النقود في السوق؛

3.3- نسبة الاحتياطي القانوني تقوم البنوك التجارية بالاحتفاظ بنسبة من ودائعها في البنك المركزي فإذا أراد البنك المركزي أن يحد من حجم التوسع في الائتمان لدى المصارف التجارية فإنه يرفع نسبة الاحتياطي القانوني لديه؛

4.3- الرقابة على الائتمان بإحدى الطرق التالية الرقابة الإدارية عن طريق التفتيش على الحسابات والأصول المملوكة للبنك؛ تحديد الأغراض التي يقدم من أجلها البنك الائتمان أو مدة القرض وغيرها؛ المحافظة على الاحتياطي من العملات الصعبة والعمل على استثمارها، المساهمة في أعمال التخطيط الاقتصادي وتمثيل النظام المصرفي في أعمال التخطيط؛

الفرع الثاني: خصائص البنوك المركزية في الدول النامية

إن من أهم خصائص البنوك المركزية في الدول النامية ما يلي: (زكريا الدوري، يسرا السامرائي، 2013) هي ضعف الوعي المصرفي الناتج عن تدني مستوى إدراك الأفراد بدور وأهمية المصارف والذي يؤثر سلبا في التعامل مع المصارف مما يسبب انخفاض قيمه الودائع قياسا بكتله النقدية، وبالتالي تؤدي إلى الحد من قدرة وفعالية الجهاز المصرفي على خلق الودائع والتوسع في الائتمان

محدودية مساحة السوق النقدية والسبب في المحدودية يعود إلى ندرة المقترضين وضعف المؤسسات المالية والنقدية التي تتعامل بالوساطة مما أدى إلى ضعف تعامل المصارف مع تلك الأسواق بشكل عام تواجه لفروع المصارف الأجنبية بشكل كبير في معظم الدول النامية، مما يجعلها تعتمد على مراكزها الرئيسية في دولها عندما تحاول البنوك المركزية فرض السياسة النقدية في البلد عن طريق رقابة الائتمان أو التغيير في نسبة الاحتياط أو الزيادة في معدلات نسبة السيولة، مما يؤدي إلى تحجيم دور البنوك المركزية بالضغط على تلك المصارف الأجنبية،

الازدواجية في القطاع المصرفي الناتجة بسبب طبيعة اقتصاديات الدول النامية إذ تركز فروع الجهاز المصرفي في مناطق محدودة، ولا تنتشر في شتى أنحاء البلاد وهذا التركيز في مناطق محددة وخصوصا تلك التي تنتشر فيها المنشآت الصناعية والتجارية جعلها تشهد أسواق نقدية متقدمة قياسا في المناطق التي لا تتجاوز فيها فروع للمصارف، والازدواجية تعني وجود مناطق ذات أجهزة مصرفية متقدمة ومناطق تكون فيها أجزاء غير متقدمة أو غير موجودة؛

السيولة الكبيرة، تقل المدخرات كثيرا عن المعدلات المطلوبة لتراكم رؤوس الأموال في الدول النامية ويعود السبب في انخفاض الدخل الحقيقي من ناحية، وارتفاع الجزء المقتطع من الدخل من ذلك الدخل والموجه للنواحي

الاستهلاكية، والذي يؤدي إلى ظهور مشكلة شبه مزممة وهي تمويل العجز في الموازنة العامة. وهذا يعني النفقات المصروفة أكثر من الإيرادات المتحققة، مما يجعلها تقوم بالاقتراض من المصرف لتمويل هذا العجز مما يولد إلى اصدار نقود لمواجهة القروض الحكومية والذي يولد سيولة كبيرة في الجهاز المصرفي؛

الفرع الثالث: استقلالية البنوك المركزية بين التأييد والمعارضة

من المعلوم أن مسألة استقلالية البنوك المركزية فيها جانب مشرق وآخر مظلم، ومن هنا بدأ انقسام الآراء بين مؤيد لها ومعارض، ونجد السواد الأعظم من الجانب المؤيد هم السلطات المسؤولة في البنوك المركزية، أما الجانب الآخر فنجد من القائمين على السياسة المالية، ولعل من أبرز المنتقادات الموجهة للاستقلالية هي ذلك التهميش للمنتخبين في رسم السياسة النقدية، ووضع هذا الأمر المهم في أيدي فئة محدودة لإصدار قرارات مصيرية.

وفيما يلي بعض الآراء المؤيدة والمعارضة لموضوع استقلالية البنوك المركزية: (زكريا الدوري، يسرا السامرائي، 2013، ص 120)

• الآراء المؤيدة:

الحجة التي تطرح بشأن الاستقلالية هي أن مصداقية السياسة النقدية، وبالتالي قدرتها على التحقيق والابقاء على استقرار طويل الأجل للأسعار مع حد أدنى من التكاليف الاقتصادية الحقيقية، سوف تتحسن إذا كانت صياغة السياسة النقدية في أيدي مسؤولين بعيدين عن السياسة، يكون باستطاعتهم النظر إلى المدى البعيد، وقد وضع الأساس الفكري لهذا الرأي في وقت حديث نسبياً مرتبطاً بمسألة (عدم الاستقرار الزمني) للسياسة النقدية؛

• الآراء المعارضة:

يرى بعض الاقتصاديين أن ثمة مزايا لوجود سلطه نقدية مستقلة، يمكن أن يقال أنها أجدر بالثقة في ممارسة حرية التقدير في السياسة النقدية، ولكن هذا الرأي لا يحضر بموافقة العامة، إذ أن فكرة قيام مسؤولي البنوك المركزية غير المنتخبين بتحديد عنصر أساسي في السياسة الاقتصادية ينظر إليها أحياناً على أنها تنافي لمبادئ الديمقراطية ويتجاهل هذا الرأي حقيقة أن أي بنك مركزي لا يكون مستقلاً تماماً عن الحكومة، إذ يوجد دائماً عدد من القنوات الرسمية وغير الرسمية تستطيع الحكومة من خلالها التأثير على السياسة النقدية كما تستطيع الحكومات دائماً في الحالات القصوى تغيير النظم الأساسية للمصارف المركزية، ومن الاعتراضات الأخرى التي تطرح أحياناً التكاليف المحتملة للخلافات التي قد تحدث بين سياسة مستقلة للنقد ومجالات السياسة الأخرى، وخاصة سياسة الضرائب وأسعار الصرف، ومن أوجه القلق الأساسية بشأن أهمية استقلال البنوك المركزية أنها قد لا تقوم بالفعل بتحسين الأداء في مجال التضخم في الأجل الطويل، فما دامت البنوك المركزية بواعثها وأهدافها الداخلية الخاصة، فإنها قد تتعارض مع انتهاج سياسة نقدية غير تضخمية؛

المحور الثاني: قياس استقلالية بنك الجزائر (المركزي) من خلال (المؤشرات التشريعية)

لقياس درجه استقلالية البنك المركزي الجزائري المتمثل في بنك الجزائر، سوف نعتد على ما قام به كل من Grilli & Cukierman، حيث وضع مؤشرات تشريعية مقسمة إلى أربع مجموعات بحيث كل مجموعة ترتبط بوزن معين حسب الأهمية.

يعتبر القانون 23-09 المؤرخ: 21 جوان 2023 فرصة ذهبية للنهوض الاقتصادي في الجزائر، كونه شمل ومس العديد من المشاهد في الحياة الاقتصادية للجزائر، كما أنه جاء لتكييف التطورات الحاصلة الأخيرة مع المنظومة المصرفية الجزائرية، واستقلالية بنك الجزائر من خلال هذا القانون حسب مقياس Grilli & Cukierman الذي يعتمد على طريقة تقييم وفق متغيرات أو معايير نوعية وكمية، لقياس درجة استقلالية البنك المركزي، على أن يتم احتساب الأوزان بتجميع النقاط الناتجة عن هذه المتغيرات، حيث أن كل متغير له مؤشرات فرعية، وللمتغير وزن يقسم بنسب متفاوتة على تلك المؤشرات المنطوية تحته، الجداول اللاحقة كفيلة بتوضيح ذلك، وهذا وفق المؤشرات التشريعية الآتية:

الفرع الأول: سلطة تعيين وعزل محافظ البنك المركزي وأعضاء مجلسه

أشارت المادة من القانون 23-09 إلى أن إدارة البنك المركزي تعود للمحافظ ويساعده ثلاث نواب، ويعينون بموجب مرسوم رئاسي، لمدة خمس سنوات حيث تجدد هذه العهدة للمحافظ ونوابه مرة واحدة فقط، كما أوضحت حاله العجز المثبت قانونا أو خطأ فادح ينتج عنه انتهاء المهام، وكذلك حددت من ينوب عن المحافظ إلى غاية تعيين محافظ جديد.

الجدول رقم 01: متغير المحافظ

المتغيرات	خصائص المتغير	ترتيب الاستقلالية	الوزن 20%
المحافظ			
	1- مدة الوظيفة		
	اطول من 8 سنوات	2	1.00
	من 6-8 سنوات		0.75
	5 سنوات		0.50
	4 سنوات		0.25
	اقل من 4 سنوات		0.25
	2- الجهة التي تعين المحافظ		
	مجلس ادارة البنك المركزي		1.00
	هيئة من مجلس ادارة البنك والسلطة التنفيذية		0.75
	السلطة التشريعية	2	0.50
	السلطة التنفيذية (مجلس الوزراء)		0.25

0.00		عضو واحد أو اثنان من مجلس الوزراء	
		3- الرفض (الطرد)	
1.00		غير منصوص عليه	
0.83		اسباب غير سياسية	
0.67		تنسيب مجلس البنك	
0.50	?	تنسيب السلطة التشريعية	
0.33		طرد غير مشروط متاح من خلال السلطة التنفيذية	
0.17		تنسيب السلطة التنفيذية	
???		طرد غير مشروط من خلال السلطة التنفيذية	
		4- هل يتقلد المحافظ وظائف أخرى في الحكومة	
1.00	?	كلا	
0.50		بإذن من السلطة التنفيذية	
???		لا يوجد تشريع يمنع ذلك	
	15%	درجة الاستقلالية	

المصدر : من إعداد الباحث بالاعتماد على مقياس Grilli & Cukierman

الفرع الثاني: صياغة وتنفيذ السياسة النقدية

لقد تطرق القانون 23-09 في الباب الثالث الفصل الأول المادة 37 علاقة البنك مع الحكومة، أما الفصل الثالث القسم الثاني إلى عمليات السياسة النقدية، حيث نصت المادة 43 إلى أن بنك الجزائر يقوم بتنفيذ السياسة النقدية وفق شروط يحددها المجلس النقدي المصرفي، كما خولت المادة 44 لبنك الجزائر كل الصلاحيات لإجراء عمليات السياسة النقدية التي يراها ضرورية ومناسبة، بهدف تكييف أدوات التدخل على مستوى السوق النقدية مع خصوصيات العمليات المصرفية المتعلقة وعلى وجه الخصوص بالصيرفة الإسلامية والتمويل الأخضر عن طريق نظام خاص، كما كانت كل من المادة 45 و46 كمادتين توضيحييتين أو مكملتان للمادة 43 لإعطاء صلاحيات أكثر وواسعة لبنك الجزائر في تسيير عملياته.

الجدول رقم 02: متغير صياغة وتنفيذ السياسة النقدية

المتغيرات	خصائص المتغير	ترتيب الاستقلالية	الوزن 15%
صياغة السياسة النقدية			
	1- المسؤول عن صياغة السياسة النقدية		

1.00	?	البنك المركزي فقط
0.67		البنك يشار ولكن تأثيره قليل
0.33		ينحصر دور البنك بتقديم المشورة
0.00		تنفرد الحكومة بأعداد السياسة النقدية
		2- من له الكلمة الأخيرة في حل التعارض
1.00		البنك في حالة المشكلة مبينة في التشريع او القانون كأهدافه
0.80	?	الحكومة اذا كان القانون لا يوضح ذلك، او اذا كانت المشكلة داخل البنك
0.60		هيئة من مجلس البنك والسلطة التشريعية والتنفيذية
0.40		السلطة التنفيذية على قضايا السياسة حسب الاصول المرعية
0.20		السلطة التشريعية على قضايا السياسة
???		السلطة التنفيذية لها اولوية غير مشروطة
		3- دور البنك في عملية اعداد الموازنة
1.00	?	للبنك دور فعال
???		ليس للبنك اي تأثير
	14%	درجة الاستقلالية

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مقياس Grilli & Cukierman

الفرع الثالث: اقراض البنك الجزائر للحكومة

في نفس الفصل السابق، القسم الرابع الخامس والسادس، نجد أن المواد تنظم عمليات البنك المركزي مع الدولة والهيئات العمومية وكذا الاستثمار بالإضافة إلى عمليات أخرى، لا سيما المادة 48 التي تحدد كيفية اقراض بنك الجزائر للخزينة العمومية.

الجدول رقم 03: حدود اقراض الحكومة

المتغيرات	خصائص المتغير	ترتيب الاستقلالية	الوزن 50%
حدود اقراض الحكومة			
	1- التسليف		
	التسليف غير مسموح به		1.00
	التسليف مسموح بحدود صارمة	2	0.67
	التسليف مسموح بحدود مرنة		0.33
	لا توجد حدود قانونية للإقراض		0.00
	2- اسعار الفائدة على القروض يجب ان تكون		
	اعلى من الحدود الدنيا		1.00
	اسعار السوق	2	0.75
	اقل من الحدود العليا		0.50
	سعر الفائدة غير مذكور		0.25
	لا توجد فائدة على قروض الحكومة من البنك المركزي		0.00
	3- البنك المركزي ممنوع من شراء او بيع اوراق مالية حكومية في السوق الاولي		
	نعم		1.00
	كلا	2	0.00
	درجة الاستقلالية	23.66%	

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مقياس Grilli & Cukierman

الفرع الرابع: تحديد الأهداف

إن الهدف الأساسي من القانون هو تحقيق الاستقرار المالي ولقد تطرقت المادة 155 إلى ماذا يقصد بالاستقرار المالي في ظل هذا القانون الجديد، كما أنه يصبو إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي بتنمية مستدامة، وتقليص الفرص أمام الاقتصاد الموازي من خلال تشجيع الصيرفة الإسلامية، والاقتصاد الأخضر، والتحضير إلى العملة الرقمية في شكل الدينار الرقمي الجزائري.

الجدول رقم 04: تحديد الاهداف

المتغيرات	خصائص المتغير	ترتيب الاستقلالية	الوزن 15%
الاهداف			
	استقرار الاسعار الهدف الرئيس او الوحيد		1.00
	استقرار الاسعار هدف واحد ، مع اهداف اخرى لا تتعارض معه	2	0.60
	استقرار الاسعار هدف واحد، مع اهداف اخرى تتعارض معه		0.40
	لا اهداف منصوص عليها في القانون		0.20
	اهداف اخرى لا تتضمن هدف استقرار الاسعار		0.00
	درجة الاستقلالية	9%	

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مقياس Grilli & Cukierman

النسبة الاجمالية لاستقلالية بنك الجزائر:

بعد التطرق إلى النسبة المتعلقة لكل مؤشر من مؤشرات استقلالية البنك المركزي وأهميتها النسبية إلى المجموع الكلي وذلك بالأخذ في الحسبان الأوزان المتعلقة بكل مؤشر، اتضح لدينا أن اجمالي النسبة الفعلية بالأوزان لاستقلالية بنك الجزائر (البنك المركزي) هي: 61.66%

وهي نسبة قريبة جدا من واقع بنك الجزائر، باعتباره أحد بنوك الدول النامية، أين نجد تغلب السياسة المالية على السياسة النقدية.

الاستنتاجات:

يبقى موضوع استقلالية البنوك المركزية بين مد وجزر، حيث نجد طرفا يؤيد ذلك وطرفا آخر يعارض ذلك، لكن الأمر الحتمي هو النتيجة المتوصل إليها بعد اعطاء درجة استقلالية عالية للبنوك المركزية، أما عن الجزائر فنجد أن البنك المركزي له درجة استقلالية في حدود 62% وهي درجة مقبولة نوعا ما بحكم الاقتصاد الجزائري، والصدمات التي تلقاها هذا الاقتصاد خاصة وأنه يعتمد على قطاع المحروقات الذي بدوره يتصف بتذبذب الإيرادات، ولعل هذا الإصلاح الجديد في المنظومة المصرفية الجزائرية بصور قانون 09-23 يعكس مدى اصرار الجزائر على تحقيق استقرار الاسعار والصمود أمام الصدمات الاقتصادية، وتبليور هذه الجهود في التوجه الجديد نحو الصيرفة الإسلامية، والاقتصاد الأخضر وتشجيع العمل المصرفي الرقمي.

مقارنة الدراسات السابقة:

جدير بالذكر أن الدراستين السابقتين الجزائرية أجريت قبل صدور القانون النقدي والمصرفي الجديد سنة 2023، ومن خلال المقارنة بين هذه الدراسة ودراسة بودالي وبشكير نجد أن دراسة بودالي وبشكير استخدمت منهجيه الجودة المؤسسية، حيث يهتم أكثر بالجانب القانوني، كما أن الدراسة توصلت إلى أن أعلى درجة

للاستقلالية كانت للأمر 11-03 وبالضبط في التعديل الذي طرأ عليه سنة 2010، أما دراسة بوكرشاوي ورازي فخلصت إلى أن القانون 10-90 أكثر استقلالية مقارنة بالأمر 11-03 وبالتالي نجد أن منجھية الجودة المؤسسية المعتمدة من الدراسة الأولى ونموذج Neyapti, Webb, Cukierman للدراسة الثانية حققا نتيجتين مختلفتين، أما الدراسة الحالية فتختلف عنهما في تناولها للقانون النقدي والمصرفي الجديد الحالي، وربما دراسة جبار خليل البياتي للبنك المركزي العراقي كانت متجانسة مع دراساتنا إلا أنها أجريت على قانون البنك المركزي العراقي الصادر في 2004، أما دراسة الكيلاني سلطت الضوء على استقلالية البنك المركزي الليبي وتوصلت إلى أن درجة الاستقلالية تقدر ب 66.4% ولكن هذه النتيجة تأثرت بالوضع السياسي الأخير في ليبيا، بينما دراستنا اهتمت كثيرا بالقانون النقدي والمصرفي الجديد معتمدة على المتغيرات الأربعة لمقياس Grilli & Cukierman وتوصلت لنتيجة تعكس كثيرا الواقع.

التوصيات:

إن المتتبع للشأن المصرفي الجزائري يعلم جيدا أن البنك المركزي وبالرغم من صدور القانون النقدي والمصرفي الجديد، لا يزال في حاجة إلى متسع أكبر من هامش الاستقلالية ذلك أن هذه الاستقلالية ستجعل من السياسة النقدية فعالة، ما يثمر عنه تحقيق أهدافها، الأمر الذي سينعكس إيجاباً على الاقتصاد الوطني، لكن الأمر الذي يعيق عجلة السياسة النقدية هو تدخل السلطة التنفيذية في حيز السلطة النقدية، بطبيعة الحال لم نسجل لغاية كتابة هذه الأسطر تعارضاً بين السياستين المالية والنقدية في الجزائر، ونتمنى أن يبقى على ما هو عليه، ويحظى هذا القانون الجديد بحصانة من تدخل الحكومة، وهنا يتوجب إعطاء صلاحيات أوسع لمحافظ بنك الجزائر، والأمر نفسه فيما يخص نوابه أو مساعديه، فمن الأفضل أن يتم تعيينهم باقتراح من المحافظ لكي يكون هناك انسجاماً أكثر في تسير بنك الجزائر، كما يطلب من بنك الجزائر العمل أكثر على وتر الإفصاح والشفافية، خاصة مع الدوائر والهيئات الحكومية كالوزارة الأولى ووزارة المالية، وفي الأخير يبقى الأمر الأهم هو تطبيق القانون النقدي والمصرفي الجديد على أرض الواقع.

قائمة المراجع:

- بودالي سليمان وبشير عابد، مؤشر الجودة المؤسسية كنموذج جديد لقياس استقلالية بنك الجزائر خلال الفترة 1990-2017، سبتمبر 2021، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد 9 العدد رقم 3، الجزائر، ص ص 547-562
- بوكرشاوي ابراهيم ورازي فتحي، جانفي 2020، تحليل مدى استقلالية بنك الجزائر خلال فتره 1990-2017، مجله الريادة لاقتصاديات الأعمال المجلد 6 العدد 2، ص ص 411-432
- جبار خليل البياتي ومشتاق لطيف سعيد، استقلالية البنوك المركزية مع اشارته خاصه الى قياس مدى استقلالية البنك المركزي العراقي، 2018، مجله الإدارة والاقتصاد السنه 41 العدد 116، كلية اقتصاد الأعمال، جامعه الهيرين
- عادل عبد الله الكيلاني، الموسومة باستقلالية مصرف ليبيا المركزي استناداً للقانون (46) لسنة 2012 باستخدام نموذج Cukierman & Grilli لقياس استقلالية المصارف المركزية، 2022، مجلة رؤية للعلوم الاقتصادية والسياسية، جامعة محمد بن علي السنوسي الإسلامية، العدد 5، ص ص 71-81
- سعيد سامي الحلاق ومحمد محمود العجلوني، 2010، النقود والبنوك والمصارف المركزية، دار اليازوري، ص 139
- رشاد العصار، رياض الحلبي، 2010، النقود والبنوك، الطبعة الأولى، دار صفاء للطبع والتوزيع، الأردن، ص 106

زكريا الدوري، يسرا السامرائي، 2013، البنوك المركزية والسياسات النقدية، الطبعة العربية، دار اليازوري، ص 28
القانون 10-90 المؤرخ 1990/04/14 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية العدد 16 مؤرخ 1990/04/18
الأمر 11-03 المؤرخ 2003/08/26 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد 52، مؤرخ 2003/08/27
الأمر 04-10 المؤرخ 2010/08/26 يعدل ويتمم الأمر 11-03 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية، العدد 50، مؤرخ
2010/09/01
قانون 09-23 مؤرخ 2023/06/21 يتضمن القانون النقدي والمصرفي، الجريدة الرسمية، العدد 43، مؤرخ 2024/06/27